

نظام الاتصال والإرشاد الإداري

سيكـاد

دليل المواطن

قسمية مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المراجع : قرار وزير السياحة المؤرخ في
الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد بتاريخ

المؤسسة : الديوان الوطني التونسي للسياحة.
مجال الخدمة : النزل والمطاعم السياحية.
موضوع الخدمة : تصنيف المطاعم السياحية.

شروط الاتصال بالخدمة

- توفير محل مجهز يستجيب للشروط والمواصفات والتجهيزات المنصوص عليها بالأمر عدد 432 لسنة 1989 المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلقة بترتيب المطاعم السياحية وقرار وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلقة بضبط أدنى القواعد المتعلقة بالحجم والوظيفة والتصرف في المطاعم المرتبة سياحيا.

الوثائق المطلوبة

- مطلب كتابي باسم المدير العام للديوان الوطني التونسي للسياحة (مع ذكر التصنيف المطلوب)

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- الأجل يحدد حسب اجتماعات لجنة التصنيف	- إدارة المنتوج النهوض - الجهوية	- تقديم مطلب دراسته - التفقد للمحل وإعداد تقرير في الغرض عرض الملف على اللجنة - الإجابة على ضوء نتائج تقرير التفقد

مكان إيداع الملف

المصلحة : - الديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان : 1 شارع محمد الخامس - تونس - المندوبية الجهوية للسياحة.

مكان الحصول على الخدمة

المصلحة : الديوان الوطني التونسي للسياحة العنوان : 1 شارع محمد الخامس - تونس

أجل الحصول على الخدمة

- يحدد الأجل حسب اجتماعات لجنة التصنيف

المراجع التشريعية و/أو الترتيبية

- الأمر عدد 432 لسنة 1989 المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلقة بترتيب المطاعم السياحية.
- قرار وزير السياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 31 مارس 1989 المتعلقة بضبط أدنى القواعد المتعلقة بالحجم والوظيفة والتصرف في المطاعم المرتبة سياحيا.